



**تعليمات تنفيذية**  
**رقم ( ٣٤ ) لسنة ٢٠٢٢**  
**ملحق للتعليمات التنفيذية رقم (١٠٧) لسنة ٢٠٢١**  
**بشأن**  
**البيت في حالات الربط لعدم الطعن**

في إطار المتابعة الميدانية والنتائج الإيجابية التي تحققت من خلال لجان البيت في حالات الربط لعدم الطعن والتي تعكس جهد متميز ساهم في تخفيض المتأخرات الضريبية على مستوى المأموريات التي تشكلت بها لجنة البيت في حالات الربط لعدم الطعن، وتحويل المتأخرات الضريبية من متأخرات غير ممكن تحصيلها إلى حصيلة ضريبية محققة، فضلاً عن المساعدة في استقرار المراكز الضريبية للممولين على أساس سليم .

**لذا فإنه حفيظاً للسادة العاملين بهذه اللجان، يلحق بالتعليمات**  
**المشار إليها الآتي :**

١. يستمر عمل هذه اللجان حتى ٢٠٢٢/١٢/٣١ .
  ٢. يحدد الحافز المشار إليه في هذه التعليمات بواقع (ثلاث شهور على أساس الراتب في ٢٠١٥/٦/٣٠) وذلك بشرط انجاز معدلات الأداء المحددة شهرياً بالإضافة إلى معدلات الأداء العادية (كشف النشاط الأصلي)، كما هو موضح بالتعليمات رقم (١٠٧) لسنة ٢٠٢١ .
- وعلى قطاع شئون المناطق والمراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية- كل فيما يخصه - بالمتابعة والتحقق من تنفيذ هذه التعليمات التنفيذية بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب

صدر في: ٢٠٢٢ / ٤ /